

درس فجر الأحد - الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك 4441-2-51

٥

عبدالرحمن البراك

نعم طير راسي ميم. نعم. اعوذ بالله من الشيطان الرجيم باسم الله الرحمن الرحيم قاسي تلك ايات الكتاب المبين نتلو عليك من نتلو عليك من نبأ موسى وفرعون بالحق لقوم يؤمنون - 00:00:00

ان فرعون على في الارض وجعل اهلها شيئا. يستضعف طائفة منهم يذبح ابناءهم ويستحيي نسائهم. انه كان من المفسرين سيديين ونزيد ان نمن على الذين وزرنا ان نمن على الذين استضعفوا في الارض و يجعلهم ائمة و يجعلهم - 00:00:35

ونمكّن لهم في الارض ونري فرعون وهامان وجندهما منهم فكانوا يحذرون. جزاك الله خير باسم الله الرحمن الرحيم. هذه سورة سورة القصص لما جاء فيها من قول موسى لصاحب مدح قوله تعالى فلما جاءه وقص عليه القصص - 00:01:13
قال لا تخف وهي سورة مكية اي مما نزل قبل الهجرة وللائل انها مكية فيها كثيرة اولا انه افتتحت بثلاث حروف مقطعة ثلاثة حروب من الحروب المخططة طاء سين ميم - 00:01:48

وثانيا انها اشتملت على قصة موسى تفصيلا وجاء في اخرها الحوار مع الكفار كفاري قريش وغيرهم يقول تعالى طاء سين ميم تلك ايات القتال المبين تلك اشاره يعني هذه تلك ايات الكتاب. الكتاب القرآن اسم من اسماء القرآن الكتاب - 00:02:17
والآيات المشار إليها قد تكون الآيات التي نزلت من قبل تلك ايات الكتاب. وقد يكون المراد نفس ايات ايات ارفع ايات الكتاب المبين. نتلو عليك من نبأ موسى وفرعون بالحق - 00:03:02

الذي يتلو على الرسول هو جبريل بامر الله تعالى كما قال تعالى فإذا قرأتناه فاتبعوا قرآننا ما يفعله تعالى بملائكته يضيفه الى نفسه بصيغة الجمع نتلو عليك من نبأ موسى - 00:03:31

وفرعون بالحق يا قوم يؤمنون وقصة موسى مع فرعون قصة عظيمة جزيرة الدلائل والفوائد وموسى عليه السلام هو احد ابرز الرسل واحد اولي العزم على على قوله المشهور ان اولي العزم هم الخمسة - 00:03:56

وابراهيم وموسى وعيسي ومحمد صلوات الله وسلامه عليه نتلو عليك من نبأ اللغة ان النبأ والخبر الذي له شأن ولا شك ان موسى مع فرعون خبر عظيم له له شأن وهذا - 00:04:24

سمى في القرآن وقصة موسى جاءت مفصلة في هذه السورة وفي سورة القصص وفي سورة طه وفي سورة الأعراف. وذكرت مختصرة في مواضع كثيرة نترو عليك من نبأ موسى وفرعون بالحق - 00:04:46

فما انزله الله في هذا الشأن حق وصدق وهو نبأ عظيم وانما ينتفع بهذا البيان وهذا وهذا النبأ المؤمنون به يا قوم يؤمنون ثم بدأت القصة ان فرعون على في الارض. هذه هي - 00:05:09

افتتاحية قصة موسى مغفرة. ان فرعون علا في الارض يعني طغى وتكبر وتجبر وجعل اهلها الشيعة جعلهم طوائف يستضعف طائفة منهم وهم بنو اسرائيل استعبدتهم يذبح ابناءهم لاحظ يذبحهم ذبح - 00:05:42

وفي الآية الأخرى يقتل ابناءه ويستحيي نسائهم. قال المفسرون المقصود انهم يستبقي النساء للخدمة والابناء الذي الابناء الرجال الذين يخاف منهم يذبحهم حتى لا يقوم عليه ويعرض عليه يقاوموه - 00:06:09

يذبح ابناءه ويستحيي نسائهم. انه كان من المفسدين. يعني فرعون من المفسدين. اي والله اي فساد اعظم من هذا الفساد؟ كفر بالله

يقول انا ربكم الاعلى ويقول ما علمت لكم من الله غيري هذا في في باب - 00:06:40
الدين والعقيدة وفي باب المعاملة للناس يذبح ابناءبني اسرائيل ويستحي نسائهم انه كان من المفسدين قال الله فرعون ذي الاوتاد
الذين طغوا في البلاد فاكثروا فيها الفساد. فصب عليهم رب سوط عذاب. ان ربك - 00:07:00

الله ونريد ان نمن على الذين استضعفوا في الارض الله تعالى اراد ببني اسرائيل خيرا اراد بهم خيرا ونريد ان نمن ان نمن على
الذى نستضعفه في الارض ونجعلهم ائمه بعد ما كانوا عبيدا مستضعفين - 00:07:29

اراد الله ان يجعلهم ائمه كما قال تعالى وجعلنا منهم ائمه يهدون بامرنا لما صبروا وقد كان منهم ائمه بعدما نالوا يعني المشاق على يد
فرعون وصبروا اخرجهم الله وخلصهم من فرعون على يد موسى - 00:08:03

وموسى ارسله الله لدعوة فرعون الى الايمان بالله والخضوع لربوبيته وليرتكب بني اسرائيل ان اوصل معنا بني اسرائيل قال الله وان
يجعلهم ائمه ونجعلهم الوارثين وفعلا صاروا هم الوارثين. اهلك الله فرعون وجندوه - 00:08:35

واخرجهم مما كانوا فيه من جنات وعيون وزروح ومقام كريم قال تعالى في الاية كذلك واورثناها قوم وكذلك واورثناها بني اسرائيل
وقال تعالى واورثنا القوم واورثنا القوم الذين كانوا يستضعفون. مشارق الارض ومغاربها. اورثهم الشام - 00:09:04

الارض المباركة مشارقها ومغاربها واورثنا القوم الذين كانوا يستضعفون. مشارق الارض ومغاربها التي باركتنا فيها. وتمت كلمة رب
الحسنى على بني اسرائيل بما صبروا ودمروا ما كان يصنع فرعون وقومه وما كانوا يعيشون - 00:09:32

فتحته كما اراده الله من تخلص بنى اسرائيل ورفع من جهتهم وتوريتهم الارض المباركة ونريد ان نمن على الذين استضعفوا فرعون
ونجعلهم ائمه ونجعلهم الوارثين. ونمکن لهم في الارض ونري فرعون وهامان وجندهما - 00:09:57

منهم من كانوا يحضرون. نولي فرعون وجندوه ما كانوا يحدرون من بني اسرائيل وقد اراده الله ذلك خرج موسى ببني اسرائيل على
رغم انف حتى انه لما خرج موسى بقومه - 00:10:24

استجابة لامر الله واوحينا الى موسى ان اسرى بعادي انكم اتبعون قال الله تعالى فارسل فرعون في المدائن الحاشرين. يجمع الجنود
ليلحق ببني اسرائيل يطلبهم وقال تحقيرا لهم لبني ان هؤلاء لشذمة قليلون وانهم لنا لفائضون - 00:10:55

فاغار الله في عرضنا انعم به على بني اسرائيل وهذا مصدق قوله تعالى ونريد ان نمن على الذين يستضعفوا في الارض ونجعلهم
ائمه ونجعلهم الوارثين يمكن لهم في الارض ونري فرعون وهامان وجندهما منهم ما كانوا يحدرون. وقد على الله فرعون -
00:11:23

وجندهما من بني اسرائيل ما كانوا يحدرون كانوا يحدرون ان يكون لهم قوة وان يكون له العز وان وان يخرج من ايديهم كانوا
يحدرون من ذلك قال الله فرعون وهامان وجندهما - 00:11:48

من بني اسرائيل ما كانوا يحدرون نعم بسم الله الرحمن الرحيم. لا اله الا الله. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد
وعلى الله وصحابه اجمعين قال البغوي رحمة الله تعالى - 00:12:10

سورة قصص مكية الا قوله عز وجل الذين اتيتهم الكتاب الى قوله لا نبغي الجاهلين. وفيها اية نزلت بين مكة والمدينة وهي قوله
عز وجل ان الذي فرض عليك القرآن لرادك الى معاد - 00:12:35

قوله تعالى نتلوا عليك من نبأ موسى وفرعون بالحق الصدق لقوم يؤمدون يصدقون بالقرآن ان فرعون علاء استكبر وتجبر وتعظم في
الارض ارض مصر وجعل اهلها شيعة فرقا واصنافا في الخدمة والتسخير - 00:13:01

طائفة منهم اراد بالطائفة بني اسرائيل ثم فسر الاستظعاف فقال ثم ايش؟ ثم فسر الاستظعاف. نعم وقال اما هذا استظعافا
لأنهم عجزوا وضعفوا عن دفعه عن انفسهم انه كان من المفسدين. ونريد ان نمن على الذين نستضعف في الارض. يعني بني اسرائيل -
00:13:31

ونجعلهم ائمه قادة في الخير يقتدى بهم. وقال قتادة ولاة وملوك دليله قوله عز وجل وجعلكم ملوكا. وقال مجاهد دعاة الى خير
ونجعل الوارثين يعني املاك فرعون وقومه يخلفونه في مساكنهن ونمکن لهم في الارض. لهم في ارض مصر والشام - 00:14:16

جعلها لهم مكاناً يستقرون فيه. ونوري فرعون وهامان وجنددهماقرأ الأعمش وحمزة والكسائي ويرى بالياء وفتحها فرعون وهامان قرأ الأعمش وحمزة والكسائي ويرى بالياء وفتحها نعم. وفتحها بالياء قل. نعم. بالياء وفتحها - 00:14:58

ويرى فرعون. ايه. ويرى فرعون. يريد ان يرى فرعون. نعم على القراءة المشهورة. فرعون وهامان مفعول به ونري فرعون محمد وعلى القراءة الأخرى فرعون وهامان فاعل مرفوع ويرى فرعون وهامان وجنددهما ما كان منهم ما كانوا يحذرون. نعم - 00:15:48

مرفوعة على ان الفعل لهم اخرون بالنون وضمها اكسر الزاء ونصب الياء ونصب ما بعده بوقوع الفعل عليه منهم ما كانوا يحذرون الحذر هو التوقي من الضرر وذلك انهم اخبروا ان هلاكهم على يد رجل من بنى اسرائيل - 00:16:18

كانوا على وجد منه فاراهم الله ما كانوا يحذرون انتهى واوحينا الى لا اله الا نعم ابن كثير بسم الله الرحمن الرحيم. قال الامام ابن كثير رحمة الله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم - 00:16:52

تفسير سورة القصص وهي مكية قال الامام احمد ابن حنبل رحمة الله حدثنا يحيى ابن ادم قال حدثنا وكيع عن ابي اسحاق قال اتينا عبد الله فسألناه ان يقرأ علينا طاء س ميم المائتين فقال ما هي معى - 00:17:34 عليكم من اخذها من رسول الله صلى الله عليه وسلم. خباب ابن الارت فقرأها علينا رضي الله عنه ثم ساق المقطع ثم قال قد تقدم الكلام على الحروف المقطعة وقوله تلك اي هذه - 00:17:58

ایات الكتاب المبين اي الواضح الجلي الكاشف عن حقائق الامور. وعلم ما قد كان وما هو كائن و قوله نتلو عليك من نبأ مبين احتمل معنا مبين اي بين او هو مبين - 00:18:28

للمعاني والحقائق المعنيين حق وكلاهما ثابت للقرآن فهو بين واضح واياضا هو مبين يا اصول الدين والحقائق الصحيحة وبين ومبين نعم. احسن الله اليك و قوله نتلو عليك من نبع موسى وفرعون بالحق لقوم يؤمنون. كما قال تعالى نحن ننصر - 00:18:50 عليك احسن القصص اي نذكر لك لا مري على ما كان عليه. كانك شاهد وكانك حاضر. ثم قال ان فرعون اي تكبر وتجرب وطفى وجعل اهلها شيئا اي اصنافا قد صرفكم - 00:19:27

قد صرف كل صنف فيما يريد من امور دولته. و قوله يستضعف طائفة منهم يعني بنى اسرائيل كانوا في ذلك الوقت خيار اهل زمانهم. هذا او قد سلط عليهم هذا؟ الملك - 00:19:49

الجبار العظيم. يستعملهم في احس الاعمال. ويکدهم ليلا ونهارا في اشغاله. نعم. ليلا ونهارا في اشغال رعيته ويقتل مع هذا ابناءهم ويستحبون نسائهم اهانة لهم واحتقارا وخوفا من ان يوجد - 00:20:12

منهم الغلام الذي كان قد تخوفه ووأهل مملكته من ان يوجد منهم غلام يكون السبب هلاكه وذهاب دولته على يديه. وكانت القط قد تلقوا هذا من بنى اسرائيل فيما كانوا يدرسوه من قول ابراهيم الخليل الذي كانوا يدرسون احسنـت فيما - 00:20:45 من قول ابراهيم الخليل حين وردت ديار المصرية وجرى لهاـما كره ما جرى حين اخذ سارة ليتـخذها جارية. فصـانـها الله منه ومنعـه منها بقدرـته يا سلطـانـه فـبـشـرـ اـبرـاهـيمـ عـلـيـهـ السـلـامـ. ولـدهـ اـنـ سـيـولـدـ مـنـ صـلـبـهـ وـذـرـيـتـهـ - 00:21:15

يكون هـلاـكـ آـهـلاـكـ مـصـرـ عـلـيـ يـدـيهـ. كـانتـ القـبـطـ تـتـحدـثـ بـهـذاـ عـنـدـ فـرـعـونـ فـاحـتـرـزـ فـرـعـونـ منـ ذـلـكـ وـاـمـرـ بـقـتـلـ ذـكـورـ بـنـيـ اـسـرـائـيلـ. وـلـنـ يـنـفـعـ حـذـرـ مـنـ قـدـرـ لـانـ - 00:21:45

الله اذا جاء لا يؤخر هو لكل اجل كتاب. ولهذا قال ونريد ان نمن على كما سيأتي في القصة. هذا اللي كان يحذـرـ منه رـبـاهـ اللهـ فيـ حـجـرـهـ فـيـ حـيـ فـرـعـونـ - 00:22:20

وهـذاـ مـكـرـ اللـهـ بـهـ اـنـ اـنـ مـاـ كـانـ يـحـذـرـ كـانـ يـتـربـيـ فـيـ عـهـدـ وـلـهـذاـ قـالـ اـوـلـاـ مـنـ رـبـكـ فـيـنـاـ وـلـيـدـةـ مـنـ عـمـرـكـ سـنـيـنـ نـعـمـ يـلـاـ يـاـ رـيـتـ وـنـجـعـلـهـ اـئـمـةـ وـنـجـعـلـهـ الـوارـثـينـ. وـنـمـكـنـ لـهـمـ فـيـ الـارـضـ وـنـرـيـ فـرـعـونـ - 00:22:46

مـنـهـمـ مـاـ كـانـواـ يـحـذـرـونـ. وـقـدـ فـعـلـ ذـلـكـ بـهـمـ. كـماـ قـالـ وـاـورـثـنـاـ الـقـومـ الـذـيـنـ كـانـواـ الـذـيـنـ كـانـواـ يـسـتـضـعـفـونـ مـشـارـقـ الـارـضـ وـمـغـارـبـهـاـ وـمـغـارـبـهـاـ الـتـيـ بـارـكـنـاـ فـيـهـاـ وـتـمـتـ كـلـمـةـ رـبـكـ الـحـسـنـىـ عـلـىـ بـنـيـ اـسـرـائـيلـ بـمـاـ صـبـرـوـاـ - 00:23:16

امروا ما كان يصنع فرعون وقومه وما كانوا يعرضون. وقال كذلك واورثناها بنين اسرائيل اراد فرعون بحوله وقوته ان ينجوا من موسى فما نفعه ذلك مع قدر الملك العظيم الذي لا يخالف امره القدر بل - 00:23:46

هذا حكمه وجرى قوله في القدم بان يكون اهلاك فرعون على يديه. بل يكون وهذا الغلام الذي احتارزت من وجوده وقتلت بسببه الوف من الولدان انما منشأه ومرضاه على فراشك او في دارك. وغذاؤه من طعامك - 00:24:16

وتحتفك وهلاك وهلاك جنودك على لتعلم ان نرى ان رب السماوات العلي هو القادر الغالب العظيم العزيز القوي الشديد المحال الذي المحال. شديد المحال الذي ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن - 00:24:46

نعم بسم الله لا اله الا الله. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اما بعد و قال المصنف رحمه الله تعالى ابواب الربا - 00:25:18

هذا موضوع عظيم وهو موضوع الربا لانها من لانه من المعاملات المحرمة التي الله تحريمهما في كتابه الذين يأكلون الربا لا يقومون الا كما يقومون. الذي يتخبطه الشيطان من المس - 00:25:45

بانهم قالوا انما البيع مثل الربا واحل الله البيع وحرم الربا وتحريمه منصوص في القرآن صريح وهو من كبار الذنوب لان الله توعد اهله اشد الوعيد ومن عاد فاولئك اصحاب النار هم فيها خالدون - 00:26:13

وقد دلت السنة على تفصيل هذه المعاملة ودللت على ان نوعان فضل وربا نسي وان اشده واراده ربا النسيئة. للحديث الاتي انما الربا في النسيئة فيجب على المسلم ان يتفقه - 00:26:37

في هذا الباب ليحذر الوقوع فيه وقد اولاه العلماء العناية شرح ما الآيات تفسير الآيات وشرح الأحاديث وتفصيل أحكام الصور المشتملة على بدر من الربا وهذا من حفظ الله لدعنه وتسيره - 00:27:05

وتيسيره لعباده نسأل الله ان يجنبنا واياكم محارمه وان يرزقنا واياكم الفقه في الدين. نعم. الفقه بالدين سبب لمعرفة الخير والشر الخير والشر خبير الى الاستقامة بفعل ما يحبه الله - 00:27:43

وتجنب ما يسخطه. نعم يا قال المؤلف رحمه الله تعالى باب التشديد فيه او التشديد. نعم. نعم عن ابن مسعود رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لعن اكل الربا وموكله - 00:28:17

وشاهديه وكتابه رواه الخمسة وصححه الترمذى غير ان لفظ النسائي اكل الربا وموكله وشاهدها وكتابه اذا علموا ذلك ملعونون على لسان محمد صلى الله عليه وسلم يوم القيمة وعن عبدالله بن حنظلة غسيل الملائكة قال - 00:28:35

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم درهم ربا يأكله الرجل وهو يعلم اشد من ست وتلاثين زنية. رواه احمد هذا ظاهر الدالة على ترجمة على ما ترجم به المؤلف وهو التشديد في - 00:28:59

في الربا والحديث الاول صحيح بين وهو ان اكل الربا وهو الاخذ للفائدة وموكله والمعطي للفائدة يسمونه الناس الان الفائدة في البنوك الربوية ما يقولون عنه الفائدة هو الربا - 00:29:29

واصل الربا في اللغة الزيادة وهذا متحقق في صور الربا لابد ان يكون فيه زيادة واسوءه واعظمها ربا الجاهلية. وهي وهو الزيادة في الدين في مقابل الزيادة في الاجل اما ان اما ان تقضي واما ان ترضي. فهذا يعرف عند اهل العلم الجاهلية. وهو اشده واصرحة - 00:30:01

نعم يا شيخ قال الشارح رحمه الله حديث ابن مسعود اخرجه ايضا ابن حبان والحاكم وصححه وآخرجه مسلم من حديث جابر بلفظ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن اكل الربا وموكله وشاهديه - 00:30:34

هم سواء وفي الباب عن علي رضي الله عنه عند النسائي. وعن ابي جحيفة تقدم في اول البيع وحديث عبد الله ابن حنظلة اخرجه ايضا الطبراني في الاوسط والكبير قال في مجمع الزوائد ورجال احمد رجال الصحيح. ويشهد له حديث البراء عند ابن جرير بلفظ الربا اثنان وستون - 00:31:01

شبابا ادناها مثل اتيان الرجل امة وحديث ابي هريرة عند البهقي بلفظ الربا سبعون بابا ادناها الذي يقع على امه. وآخرجه

ابن جرير عن عن نحوه وكذلك اخرجه عنه نحوه ابن ابي الدنيا. وحديث عبدالله بن مسعود عند الحاكم وصححه بلفظ -

00:31:26

الربا ثلاثة وسبعون بابا ايسراها مثل ان ينكح الرجل امه. وان اربى الربا عرض عرض الرجل المسلم قوله اكل الربا بمد الهمزة وموكله بسكون الهمزة بعد الميم ويجوز ابدالها واوا. اي ولعن مطعمه غيره - 00:31:52

وسمى اخذ الربا اكلا ودافعه موكلانا لان المقصود منه الاكل. وهو اعظم منافعه. وسببه اتلاف واكثر الاشياء قوله وشهادته رواية ابي داود بالافراد والببيهقي وشهادته او شاهده ولا ولا منفأة - 00:32:16

اذا اضيف المفرد فانه يعم وقوله شاهدا في الرواية الاخرى يشمل الشاهدين كل منهما شاهد. نعم قوله وكاتبته فيه دليل على تحريم كتابة الربا اذا علم ذلك. وكذلك الشاهد لا يحرم عليه الشهادة الا ما - 00:32:41

العلم فاما من كتب او شهد غير عالم فلا يدخل في الوعيد ومن جولة ما يدل على تحريم كتابة الربا وشهادته وتحليل الشهادة والكتابة في غيره. قوله سبحانه تعالى اذا تداینت - 00:33:02

بدين الى اجل مسمى فاكتبوه وقوله تعالى وشهادوا اذا تبايعتم. فامر بالكتابة والشهاد فيما احله. وفهم منه تحريمها فيما حرم قوله اشد من من ست وثلاثين الى اخره يدل على ان معصية الربا من اشد المعاصي - 00:33:20

لان المعصية التي تعدل معصية الزنا التي هي في غاية الفضاعة والشناعة بمقدار العدد المذكور فالاشد منها لا شك انها قد تجاوزت الحد في القبح واقبح منها استطالة الرجل في عرض اخيه المسلم - 00:33:44

ولهذا جعلها الشارع اربى الربا وبعد الرجل يتكلم بالكلمة التي لا يجد لها لذة ولا تزيد في ماله ولا جاهه. فيكون اثمه عند الله اشد من اثم من زنا ستة وثلاثين زنية - 00:34:02

هذا ما لا يصنعه بنفسه عاقل. نسأل الله تعالى السلامة امين امين نسأل الله العافية بباب ما يجري فيه الربا عن ابي سعيد رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلاً بمثله. ما رجعت اه - 00:34:21

في مناقشة هذا ستة وثلاثين ثانية كان في العيال الله اعلم الصواب شيء من الغرابة الله اعلم الصواب العجيب ان الشوكاني ما يعني درج على هذه الاحاديث نعم باب ما يجري فيه الربا عن ابي سعيد رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلاً بمثله - 00:34:46

ولا تشفوا بعضها على بعض. ولا تبيعوا الورق بالورق الا مثلاً بمثل. ولا تشفوا بعضها على بعض. ولا تبيعوا منها غالباً بناجر متفق عليه وفي لفظ الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر والبر بالبر والشعير - 00:36:02

الشعير والتمر بالتمن والملح بالملح مثلاً بمثل يداً بيد. فمن زاد او استزاد فقد اربى. الاخذ والمعطي في فيه سواء رواه احمد والبخاري وفي لفظ لا تبيع الذهب بالذهب. ولا الورق بالورق الا وزناً بوزن مثلاً بمثل سواء بسواء. رواه - 00:36:22

واحمد ومسلم وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الذهب بالذهب وزناً بوزن مثلاً بمثل والفضة بالفضة وزناً بوزن مثلاً بمثل. رواه احمد ومسلم والنمسائي - 00:36:46

وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال التمر بالتمن والحنطة بالحنطة والشعير بالشعير والملح بالملح مثلاً بمثل يداً بيد. فمن زاد او استزاد فقد اربى الا ما اختلفت الوانه. رواه مسلم - 00:37:05

وعن فضالة ابن عبيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا الذهب بالذهب الا وزناً بوزن. رواه مسلم والنمسائي وابو داود وعن ابي بكره قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الفضة بالفضة. والذهب بالذهب الا سواء بسواء. وامروا ان - 00:37:24

الفضة بالذهب كيف شئنا ونشتري الفضة بالذهب كيف شئنا والا فلا يجوز النسب في ذلك يعني ناجي لبيع الذهب بالفضة الفضة بالذهب من السيدة يحرم فيها ربا الفضل ربا النسبة دون ربا الفضل - 00:37:50

اذا اختلف كما في حديث عبادة اذا اختلفت هذه الاصناف فبيعوا كيف شئتم. يعني من حيث الزيادة والنقص اذا كان يداً بيد اقول اذا كان اذا بيد احتراز من من ربا النسبة - 00:38:16

وقال في في اللفظ الذي مر ولا تبيعوا منها غانبا بناجز نعم وامرنا ان نشتري الفضة بالذهب كيف شيئا. ونشتري الذهب بالفضة كيف شيئا اخرجه وفيه دليل على جواز الذهب بالفضة مجازفة - 00:38:32

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال اذا جاز التفاؤل جازت المجازفة اذا جاز التفاضل. نعم. جازت المجازفة. لأن منع المجازفة اعتراضا من التفاضل وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالورق ربا الا هاء وهاء. والبر - 00:38:53

وبالبر ربا الا هاء وهاء. والشعير بالشعير ربا الا هاء وهاء. والتمر بالتمر ربا الا هاء وهاء. متفق عليه. وهذا فيه الدلاله على منع ربا النسيئة. لانهاء يعني خذ وهات - 00:39:29

هذا بمعنى يدا بيد بمعنى يدا بيد الاحاديث منها ما مضمونه النهي عن التفاضل الربا عن عن الربا الفضل ومنها ما مقصوده النهي الربا النسيئة وهذه هي الاصناف التي قال عنها المصنف - 00:39:48

ما يجري فيه الربا وهي ستة الذهب والفضة والبر والشعير والتمر والملح فهذه الاصناف الستة هي التي نص عليها الرسول صلى الله عليه وسلم في تحريم التفاضل اذا اتحد الجنس وتحريم النساء مطلقا - 00:40:18

وعن عبادة ابن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير. والتمر بالتمر والملح بالملح. مثلا بمثل سواء يدا بيد. فاذا اختلفت - 00:40:42

هذه الاصناف فيبيعوا كيف شئتم اذا كان يدا بيد. رواه احمد ومسلم. وللنمسائي وابن ماجة وابي داود نحوه وفي اخره وامرنا ان نبيع البر بالشعير. والشعير بالبر يدا بيد. كيف شيئا - 00:41:01

وهو صريح في كون البر والشعير جنسين وعن معمل ابن عبد الله قال كنت اسمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول الطعام بالطعم مثلا بمثل وكان طعامنا يومئذ الشعير رواه احمد ومسلم - 00:41:19

الحسن عن عبادة وانس بن مالك رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما وزن مثل بمثل اذا كان نوعا واحدا فمثل ذلك. فاذا اختلف النوعان فلا بأس به رواه الدارقطني - 00:41:37

وعن ابي سعيد وابي هريرة رضي الله عنهم. ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا على خبير. فجاءهم بتمر فقال اكل تمر خبير هكذا؟ قال انا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين والصاعين بالثلاثة فقال - 00:41:58

لا تفعل بع الجمع بالدرارهم ثم ابتع بالدرارهم جنبيا وقال في الميزان مثل ذلك رواه البخاري الله المستعان هات التعقيب الشرعي قال الشارح رحمه الله تعالى قوله الذهب يدخل في الذهب جميع انواعه من مشروب ومنقوش - 00:42:21

وجيد ورديء وصحيح ومكسر وحلبي وتبر وخالص ومفشوش ها حلبي او حلبي الحلبي وقد نقل النووي وغيره الاجماع على ذلك قوله الا مثلا بمثل هو مصدر في موضع الحال - 00:42:58

اي الذهب بيع بالذهب موزون او مصدر مؤكد ان يوزن وزنا بوزن وقد جمع بين المثل والوزن في روایة مسلم المذكورة قوله ولا تشفوا بضم اوله وكسر الشين المعجمة - 00:43:25

وتشدد الفاء رباعي من اشفا والشف بالكسر الزيادة ويطلق على النقص والمراد هنا لا تفضل قوله بناجز بالنون والجيم والزاي. اي لا تتبع مؤجلا بحال ويحمل ان يراد بالغائب اعم من المؤجل - 00:43:43

كالغائب عن المجلس مطلقا مؤجلا كان او حالا والناجز الحاضر قوله والفضة بالفضة يدخل في ذلك جميع أنواع الفضة كما سلف في الذهب قوله والبر بالبر بضم الباب الباء هو الحنطة - 00:44:06

والشعير بفتح اوله ويجوز الكسر وهو معروف وفيه رد على من قال ان الحنطة والشعير صنف واحد وهو مالك والليث والوازاعي وتمسكوا بقوله صلى الله عليه وسلم الطعام بالطعم كما سيأتي ويأتي الكلام على ذلك - 00:44:28

قوله فمن زاد الى اخره فيه التصریح بتحريم ربا الفضل وهو مذهب الجمهور للحادیث الكثيرة المذکورة في الباب وغيرها فانها قاضية بتحريم بيع هذه الاجناس بعضها بعض متضاطلا وروي عن ابن عمر انه يجوز بيع هذا. بيع بعض يعني مع اتحاد الجنس.

وروبي عن ابن عمر انه يجوز ربا الفضل. ثم رجع عن ذلك وكذلك روي عن ابن عباس واختلف في رجوعه وروي الحاكم انه رجع عن ذلك لما ذكر له ابو سعيد حديثه الذي في الباب واستغفر الله وكان ينهى عنه اشد النهي - 00:45:19

وروبي مثل قولهما عن اسامة ابن زيد وابن الزبير وزيد ابن ارقم وسعيد ابن المسيب. وعروة ابن الزبير واستدلوا على جواز ربا الفضل بحديث اسامة عند الشیخین وغیرہما بلفظ انما الربا فی التسیئة - 00:45:42

زاد مسلم في رواية عن ابن عباس لا ربا فيما كان يدا بيد وخارج الشیخان والنسائی عن أبي المنهال قال سألت زيد بن ارقم والبراء بن عازب عن الصرف قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الذهب بالورق دينا - 00:46:00

وخارج مسلم عن ابی نظرۃ قال سألت ابن عباس عن الصرف وقال الا يدا بيد. قلت نعم. قال فلا بأس واحببت ابا سعيد فقال او قال ذلك ؟ اذا سنكتب اليه فلا يفتیكموه - 00:46:20

هذا يفتیکمہ ولو من وجه اخر عن ابی نظرۃ سألت ابن عمر وابن عباس عن الصرف فلم يریا به بأسا. وانی لقاعد عند ابی سعيد فسألته عن الصرف فقال ما زاد فهو ربا. فانکرت ذلك لقولهما فذکرت الحديث. قال فحدثني ابو الصھباء - 00:46:37

انه سأله عن عباس عنه فكره قال في الفتح واتفق العلماء على صحة حديث اسامة واختلفوا في الجمع بينه وبين حديث ابی سعيد فقيل ان حديث اسامة منسوخ. لكن النسخ لا يثبت بالاحتمال - 00:47:03

وقيل المعنى في قوله لا ربا الراگلظ الشدید التحریم المتّوعد عليه بالعقاب الشدید كما تقول العرب لا عالم في البلد الا زید. مع ان فيها علماء غيره. وانما القصد نفي الاکمل لا نفي - 00:47:22

وايضا نفي تحريم ربا الفضل من حديث اسامة انما هو بالمفهوم. فيقدم عليه حديث ابی سعيد. لأن دلالته بالمنطقة ويحمل حديث اسامة على الربا الاکبر انتهى ويمكن الجمع ايضا بان يقال مفهوم حديث اسامة عام لانه يدل على نفي ربا الفضل عن كل شيء سواء - 00:47:40

كان من الاجناس المذکورة في احادیث الباب ام لا فهو اعم منها مطلقا. فيخصوص هذا المفهوم بمنطوقها الله المستعان. واما ما اخرجه مسلم عن ابن عباس انه لا ربا فيما كان يدا بيد كما تقدم فليس ذلك مرويا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى تكون دلالته على نفي ربا - 00:48:09

منطوقه ولو كان مرفوعا لما رجع ابن عباس واستغفر لما حدثه ابو سعيد بذلك كما تقدم وقد روى الحازمي رجوع ابن عباس واستغفاره عندما سمع عمر بن الخطاب وابنه عبد الله يحدثان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:48:39

بما يدل على تحريم ربا الفضل. وقال ما سمع عندما سمع عمر بن الخطاب وابنه عبد الله هذا غريب مع اتقده من ان عبد الله كان يقول بجواز نعم في حد ثانٍ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يدل على تحريم ربا الفضل. وقال حفظتما من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم - 00:48:59

احفظ وروي عنه الحازمي ايضا انه قال كان ذلك برأيي وهذا ابو سعيد الخدري يحدثني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فترك رأيي الى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:49:30

وعلى تسلیم ان ذلك الذي قاله ابن عباس مرفوع فهو عام مخصص باحادیث الباب. لانها اخص منه مطلقا وايضا الاحادیث القاضیة بتحريم ربا الفضل ثابتة عن جماعة من الصحابة في الصحيحین وغيرهم. قال الترمذی بعد ان ذكر - 00:49:46

سعید وفي الباب عن ابی بکر وعمر وعثمان وابی هریرة وهشام بن عامر والبراء وزید ابن ارقم وفضاله ابن عبید. وابی بکرة وابن عمر وابی الدرداء وبلال. انتهى وقد ذکر المصنف بعض ذلك في كتابه هذا. وخرج الحافظ في التلخیص بعضها - 00:50:08

فلو فرض معارضۃ حديث اسامة لها من جميع الوجوه وعدم امكان الجمع او الترجیح بما سلف لکان الثابت عن جماعة ارجح من الثابت عن الواحد الله اکبر لا شک ان هذه الاحادیث - 00:50:30

لا يقاومها شيء حديث صحيحة وكثيرة وصريحة واضحة يعني ثابتة ثابتة رواية ودلالة نعم في اضافة کلام شیخ الاسلام لا ربا

اا في النسيئة. نعم قال رحمة الله قال شيخ الاسلام رحمة الله تعالى كما في الفتوى - [00:50:53](#)
قوله صلى الله عليه وسلم لا ربا الا في النسيئة. او انما الربا في النسيئة الربا العام الشامل للجنسين وللجنس الواحد المتفقة صفاتة
انما يكون في النسيئة واما ربا الفضل فلا يكون الا في الجنس الواحد - [00:51:25](#)

ولا يفعله احد الا اذا اختلفت الصفات. كالمضروب بالتبير والجيد بالرديء فاما اذا استوت الصفات فليس احد يبيع درهما بدرهمين لهذا
شرع القرض هنا لانه من نوع التبرع فلما كان غالبا الربا وهو الذي نزل فيه القرآن اولا. وهو ما يفعله الناس وهو ربا النساء. قيل انه
الربا في النسيئة - [00:51:44](#)

وايضا ربا الفضل انما حرم لانه ذريعة الى ربا نسيئة الربا المقصود بالقصد الاول هو ربا النسيئة. فلا ربا الا المقصود بالنهي المقصود
بالنهي بالقصد الاول فالربا المقصود بالقصد الاول هو ربا النسيئة فلا ربا الا فيه - [00:52:13](#)

واظهر ما يبين ما فيه الربا الجنس الواحد المتفق فيه الصفات فانه اذا باع مئة درهم بمئة وعشرين ظهر ان الزيادة قابلت الاجل
الذى لا منفعة فيه وانما دخل فيه للحاجة - [00:52:38](#)

ولهذا لا تضمن الاجال باليد ولا بالاتفاق ولها لا تؤمن. نعم. فلو تبقى العين في يده او المال في في ذمته مدة لم
يؤمن الاجل بخلاف زيادة الصفة فانها مضمونة في - [00:52:56](#)

الاتفاق والغصب وفي البيع اذا قابلت غير الجنس. وهذا باب واسع فان الكلام الخبرى اما اثبات واما نفي كما انهم في الاثبات يثبتون
للشيء اسم المسمى اذا حصل فيه مقصود الاسم - [00:53:17](#)

وان انتفت الصور سورة المسمى فكذلك في النفي فان ادوات النفي تدل على انتفاء الاسم بانتفاء مسماه. فكذلك تارة لانه لم يوجد
اصلا وتارة لانه لم توجد الحقيقة المقصودة بالمسمى - [00:53:34](#)

وتارة لانه لم تكمل تلك الحقيقة وتارة لان ذلك المسمى مما لا ينبغي ان يكون مقصودا بل المقصود غيره وتارة لاسباب اخر وهذا كله
انما يظهر من سياق الكلام وما اقتربن به من القرائن اللغوية التي لا تخرجها عن كونها حقيقة عند الجمهور - [00:53:54](#)

ولكون المركب قد صار موضوعا لذلك المعنى. او من القرائن الحالية التي يجعلها مجازا عند الجمهور واما اذا اطلق الكلام مجرد اعن
القرينتين فمعناه السلب المطلق وهو كثير في الكلام - [00:54:18](#)

الله المستعان هو اطال في الشرح شوف شوف هنا نقول قوله ولا الورق بالورق. بفتح الواو وكسر الراء. وباسكانها على المشهور
ويجوز فتحها كذا في الفتح. وهو الفضة وقيل بكسر الواو المضروبة. وبفتحها المال - [00:54:37](#)

والمراد هنا جميع انواع الفضة مضروبة وغير مضروبة قوله الا وزنا بوزن مثلا بمثل سواء بسواء الجمع بين هذه الالفاظ لقصد التأكيد
او للمبالغة قوله الا ما اختلفت الوانه المراد انها اختلفا في اللون اختلفا يصير به كل واحد منها جنسا غير جنس مقابله -
[00:55:12](#)

فمعناه معنى ما سيأتي من قوله صلى الله عليه وسلم اذا اختلفت هذه الاصناف فبيعوا كيف شئتم وسنذكر ان شاء الله ما يستفاد منه
قوله اختلف في اللون كذا هو كما قال - [00:55:42](#)

هو معنى اذا اختلفت هذه الاصناف ليس المراد يعني مجرد اللون الذي هو يعني بالابيض والاصفر والاحمر المراد خلاف الجنس يعني
آما استنبط في الشارعجيد وهو حمل على حدث عبادة فاذا اقتربت هذه الاصناف - [00:56:08](#)

هو معنى اذا اقتربت الالوان. نعم في القاموس اللون النوع تمام يعني اصنع كلمة اللون لا تختص في غرفة الدارجة التي هي الاحمر
والاصفر هذا الطعام الوان يعني اجلس نعم - [00:56:35](#)

قوله كيف شئنا هذا الاطلاق مقييد بما في حدث عبادة من قوله اذا كان يدا بيد فلا بد في بيع بعض الربويات من التقابل ولا سيما في
الصرف وهو بيع الدرارهم بالذهب وعكسه - [00:57:15](#)

فانه متفق على اشتراطه وظاهر هذا الاطلاق والتقويض الى المشيئة انه يجوز بيع الذهب بالفضة والعكس وكذلك سائر الاجناس
وكذلك سائر الاجناس الربوية اذا بيع بعضها بعض من غير تقييد بصفة من الصفات - [00:57:32](#)

غير صفة القبض ويدخل في ذلك بيع الجزء بيع الجزاء في كم وغيره قوله الا هاء وهاء بالمد فيها وفتح الهمزة وقيل بالكسر وقيل بالسكون وحكي القصر بغير همز وخطاؤها الخطابي - [00:57:53](#)

ورد عليه النووي وقال هي صحيحة لكن قليلة والمعنى خذ وهات وحكي بزيادة كاف مكسورة ويقالها بكسر الهمزة بمعنى هات وبفتحها بمعنى خذ وقال ابن الأثير هاء وهاء ان يقول كل واحد من البيعين هاء فيعطيه ما في يده - [00:58:15](#) وقيل معناهما خذ واعط قال وغير الخطابي يجوز فيه السكون وقال ابن مالك ها اسم فعل بمعنى خذ وقال الخليل هاء كلمة تستعمل عند المناولة والمقصود من قوله هاء وهاء ان يقول كل واحد من المتعاقدين لصاحبها - [00:58:43](#)

فيتقابلان في المجلس قال في التقدير منع وهات يعني الآخر يقول هات والمعطي يقول خذها هاء خذ هات وهات قال فالتقدير لا تبيعوا الذهب بالورق الا مقولا بين المتعاقدين هاء وهاء - [00:59:07](#)

قوله فاما اختلفت هذه الاصناف الى اخره ظاهر هذا انه لا يجوز بيع جنس ربوبي بجنس اخر الا مع القبض ولا يجوز مؤجلا ولو اختلافا في الجنس والتقدير كالحنطة والشعير بالذهب والفضة - [00:59:38](#)

وقيل يجوز مع الاختلاف المذكور انما يشترط التقابض في الشيئين المختلفين جنسا المتفقين تقديرها كالفضة بالذهب والبر بالشعير اذ لا يعقل التفاضل والاستواء الا فيما كان كذلك ويجبان مثل هذا لا يصلح لتخصيص النصوص وتقييدها - [00:59:58](#) وكون التفاضل والاستواء لا يعقل في المختلفين جنسا وتقديرها من نوع والسند ان التفاضل معقول لو كان الطعام بوزن او النقود تکال ولو في بعض الازمان والبلدان ثم انه قد يبلغ ثمن الطعام الى مقدار من الدرادهم كثير عند شدة الغلاء بحيث يعقل ان يقال الطعام - [01:00:24](#)

اكثر من الدرادهم وما المانع من ذلك واما الاستدلال على جواز ذلك بحديث عائشة عند البخاري ومسلم وغيرهما قالت اشتري رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودي طعاما بنسيئة - [01:00:50](#)

واعطاه درعا له رهنا فلا يخفى ان غاية ما فيه ان يكون مخصصا للنص المذكور لسوره الرهن. ويجوز في غير هذه فيجوز في هذه الصورة لا في غيرها لعدم صحة الحق ما لا عوض فيه عن الثمن بما فيه عوض عنه وهو الرهن - [01:01:06](#)

نعم ان صح الاجماع الذي حکاه المغربي في شرح بلوغ المرام فانه قال واجمع العلماء على جواز بيع ربوبي بربوي لا شاركوا في العلة متفاظلا او مؤجلا كبيع الذهب بالحنطة وبيع الفضة بالشعير وغيره من المكيل انتهى - [01:01:27](#)

كان ذلك هو الدليل على الجواز عند من كان يرى حجية الاجماع واما اذا كان الربوبي يشارك مقابله في العلة فان كان بيع الذهب بالفضة او العكس فقد تقدم انه يشترط التقابض اجمالا - [01:01:48](#)

وان كان في غير ذلك من الاجناس كبيع البر بالشعير او بالتمر او العكس فظاهر الحديث عدم الجواز واليه ذهب الجمهور وقال ابو حنيفة واصحابه وابن عليه لا يشترط. والحديث - [01:02:06](#)

يرد عليه وقد تمسك مالك بقوله الا يدا بيد وبقوله الذهب بالورق ربا الا هاء وهاء على انه يشترط القبض في الصرف عند كالايجابي بالكلام ولا يجوز التراخي ولو كان في المجلس - [01:02:23](#)

وقال الشافعي وابو حنيفة والجمهور ان المعتبر التقابض في المجلس وان تراخي عن الايجاب والظاهر الاول ولكنه اخرج عبدالرزاق واحمد وابن ماجة عن ابن عمر انه سأله النبي صلى الله عليه وسلم فقال اشتري الذهب بالفضة - [01:02:43](#)

فاما اخذت واحدا منها فلا تفارق صاحبك وبينكمما ليس ويمكن ان يقال ان هذه الرواية تدل على اعتبار المجلس قوله ان ببيع البر بالشعير الى اخره في كما قال المصنف تصريح بان البر والشعير جنسان - [01:03:05](#)

وهو مذهب الجمهور وحكي عن مالك والليث والوازاعي كما تقدم انهم جنس واحد وبه قال معظم علماء المدينة وهو محکي عن عمر وسعد وغيرهما من السلف. وتمسکوا بقوله صلى الله عليه وسلم الطعام بالطعام - [01:03:30](#)

كما في حديث عمر ابن عبد الله المذكور ويجبان عنه بما في اخر الحديث من قوله وكان طعامنا يومئذ الشعير. فانه في حكم التقييد لهذا المطلق وايضا التتصريح بجواز بيع احدهما بالآخر. متفاظلا كما في حديث عبادة. وكذلك عطف احدهما على الآخر - [01:03:48](#)

كما في غيره من احاديث الباب مما لا يبقى معه ارتياح في انها جنسان واعلم انه قد اختلف نعم يا حي هل عندك في احسن الله اليك في بعض التخريجات لهذا الحديث - [01:04:13](#)

الحديث اشد وداعاً ايه نعم عندك نعم يحصل في الموضع موقع في الموضع قال هذا الحديث قال وهذا الحديث مشهور ومتداول بين الخطباء والوعاظ وطلبة العلم والمصنفين - [01:04:54](#)

ليشرف عليه نعم الشيخ صالح المنجد قال وهذا الحديث مشهور ومتداول بين الخطباء والوعاظ وطلبة العلم وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من طرق كثيرة ومن العلماء من حسن او صحيح بعض طرقه - [01:05:33](#)

او صحيحه بمجموعها ولكن الذي يظهر والله اعلم ان هذا الحديث منكر لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا محمد بن صالح المنجد في الموضع لكنه جاب كلام الشيخ محمد بن عثيمين وجاب كلام - [01:06:01](#)

الشيخ علي الصياغ والشيخ عبد الكريم الخضير والشيخ علي له اه يعني بحث مطول في هذا وذكر وكذلك ابو اسحاق الحويني في تحقيقه المسند الشيخ ابو اسحاق الحويني قال ان الحديث لا يمكن نسبته الى النبي صلى الله عليه وسلم - [01:06:21](#)

لا تصحيحاً ولا تحسيناً واحسن احواله انه يكون ضعيفاً وعندى انه باطل وفي متنه اضطراب كثير وكذلك درس هذه الروايات باستفاضة الشيخ الدكتور علي الصياغ حفظه الله في بحثه احاديث تعظيم الربا على الزنا - [01:06:50](#)

دراسة نقية وخلص فيها الى تضليل الحديث من جميع طرقه وانها كلها واهية ومنكرة لا تصلح للتقوية وقال في خلاصة بحثه لم يصح شيء مرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم - [01:07:15](#)

في تعظيم الربا على الزنا. انتهى من احاديث تعظيم الربا عن الزنا له بحث في هذا وقال الشيخ وقال الشيخ عبد الكريم الخضير الحديث سواء في اللفظ هذا او ذاك - [01:07:37](#)

مضاعف عند اهل العلم ومنهم من قواه واثبته على اقل درجات القبول طبعاً هذا انتهى من شرح الفية العراقي للشيخ عبد الكريم نعم طبعاً البحث مطول لكن اوجزت لك بعض الكلام - [01:07:56](#)

وقال الشيخ محمد بن عثيمين هذا الحديث لا شك ان في متنه شيئاً من النكارة فمثل هذا المتن في القلب منه شيء وذلك لعظم العقوبة في امر يظهر للانسان ان ما مثل به اشد واعظم من الممثل - [01:08:24](#)

والله اعلم متذر لا يجد في وجوهنا. نعم. حتى تقدير الشناعة بعد الزنيات. نعم. هذا فيه شيء نعم المصنف نعم المجد وتابعه الشوكاني الله قرن الزنا بالقتل والشرك وتحية موجهة - [01:08:52](#)

كان في اول الاسلام اول ما نزل القرآن في السور المكية واما الربا فتعلم جاء متأخراً معروفاً عند اه في علوم الحديث الى هنا احسن الله اليك الحمد لله رب العالمين - [01:09:52](#)

صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لشيخنا وللحاضرين والمستمعين. امين قال الامام الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في كتابه بلوغ المرام كتاب الصلاة. باب اللباس - [01:10:25](#)

وعن علي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس القسي والمتصفر رواه مسلم وعن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما قالرأى علي النبي صلى الله عليه وسلم ثوبين متصفرتين - [01:10:51](#)

فقال امك امرتك بهذا؟ رواه مسلم قلتم متعكم الله بالصحة والعافية في كتابكم الجامع لفوائد بلوغ المرام هذان الحديثان في الاول منها النهي عن نوع من الحرير وهو القسي نسبة الى القس موضع بمصر - [01:11:14](#)

وفي الثاني النهي عن المتصفر وهو المصفوغ بالعصفر وهو صبغ احمر نعم. وهو صبغ احمر وفيهما فوائد منها الاولى تحريم لبس القسي وكل ادلة تحريم الحرير هو داخل فيها - [01:11:42](#)

وتخصيصه بالذكر لسبب اقتضاه ولا يوجب تخصيص الاحاديث العامة النهي عن لبس الحرير ومن القواعد المقررة في الاصول ان النص على بعض افراد العامي بحكم الخاص لا يخصصه - [01:12:09](#)

بقصر الحكم على الخاص الثانية تحريم لبس المتصفر على الرجال ومن شواهد النهي عن المتصفر النهي عن المياثر الحمر والمنهي

عنه والاحمر الحالص بدليل ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم - [01:12:33](#)
انه لبس حلة حمراء قال العلماء انها لم تكن خالصة وبهذا يندفع التعارض الثالثة الانكار على من فعل محراً ولو كان جاهلاً لقول عبد الله امك امرتك بهذا لقوله صلى الله عليه وسلم - [01:13:01](#)

بعد الله امك امرتك بهذا مما يشعر بان المعصر من شأن النساء وفي الحديث قال عبدالله رضي الله عنهم اغسلهم. قال اغسلهم.
قال بل احرقهما وفي هذا جواز التغليظ في الانكار وجواز العقوبة بالمال - [01:13:28](#)
ولكن جاء عند احمد وابي داود عن عبد الله ابن عمرو رضي الله عنهمما قال فنظر الي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا علي ربيطة
مدرجة بعضها فقل ما هذه - [01:13:58](#)

فعرفت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كرهها فاتيت اهلي وهم وهم يسجرون تنورهم تلفتها ثم القيتها فيه ثم اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقل ما فعلت الريطة - [01:14:18](#)

قلت قد عرفت ما كرهت منها فاتيت اهلي وهم وهم يسجرون تنورهم فالقيتها فيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم فهلا كسوتها
بعض اهلك فقوله صلى الله عليه وسلم فهلا كسوتها بعض اهلك - [01:14:43](#)
يشكل مع قوله عند مسلم بل احرقهما فجمع بعضهم بين حديث الغيطة وحديث الشوبين بانهما قستان وفيه بعد اذا لا يظن بعد
الله ابن عمرو رضي الله عنهما - [01:15:11](#)

ان يعود الى ما نهاد الرسول صلى الله عليه وسلم عنه واحسن من هذا الجمع ان يقال ان قوله صلى الله عليه وسلم بل احرقهما ليس
على الحقيقة بل على التغليظ. كيف وعبد الله رضي الله عنه - [01:15:33](#)

كان جاهلا بالحكم ولكنه حمل كلام النبي صلى الله عليه وسلم على ظاهره فاحرق الريطة فلذلك قال له النبي صلى الله عليه وسلم
فهلا كسوتها بعض اهلك وقال رحمة الله تعالى الامام الحافظ - [01:15:57](#)

وعن اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنها انها اخرجت جبة رسول الله صلى الله عليه وسلم مكتوفة الجيب والكمين والفرجين
بالدجاج رواه ابو داود واصله في مسلم. وزاد كانت عند عائشة رضي الله عنها حتى قبضت - [01:16:20](#)
فقبضتها وكان النبي صلى الله عليه وسلم يلبسها فتحن نفسها للمرضى تستشفى بها وزاد البخاري في الادب المفرد وكان يلبسها
للوفد والجمعة قلت حفظكم الله هذا الحديث من ادلة التبرك والاستشفاء - [01:16:50](#)

في اثار بدن النبي صلى الله عليه وسلم كشعره وعرقه ووضوئه صلى الله عليه وسلم وادلة ذلك مشهورة في الصحيحين وغيرهما
وفي الحديث فوائد منها الاولى ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يلبس الجبة - [01:17:19](#)

وهي ذات اكمام تلبس فوق الثوب مفتوحة من الامام وهي باقية بهذا الاسم الى اليوم عند بعض الناس الثانية جواز الاحتفاظ بشباب
الميت اذا كان في ذلك مصلحة الثالثة الاستشفاء بثياب النبي صلى الله عليه وسلم - [01:17:45](#)

وذلك بغسلها والاستشفاء بما فيها الرابعة جواز اليسير من الحرير. مثل ما يكف به الجيب والكمام والكمان والفرجان
والمراد بفرجي الجبة الشقيقين في اسفلهما من الجانبين. الشقيقين مكتوب الشقان - [01:18:13](#)
تصحيح الشقيقين. نعم الخامسة ان ما جعل الله تعالى في نبيه صلى الله عليه وسلم من البركة لا يزول بالغسل السادسة ان قبض
عائشة رضي الله عنها لجة النبي صلى الله عليه وسلم لا بالميراث - [01:18:44](#)

بل لنفع المسلمين بها ولهذا لم قبض عائشة رضي الله عنها لجة النبي صلى الله عليه وسلم لا بالميراث. ايه نعم بل لنفع
المسلمين بهذا ولهذا لما ماتت قبضتها اختها اسماء رضي الله عنها - [01:19:13](#)

السابعة التجمل بالثياب لاستقبال الوفود ولصلاة الجمعة ثم قال رحمة الله تعالى كتاب الجنائز الله المستعان. احسن الله اليك لا يا
محمد الصلاة ابن القيم. نعم بسم الله الرحمن الرحيم - [01:19:40](#)
الحمد لله رب العالمين والصلاوة والسلام الان نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين قال الامام ابن القيم رحمة الله تعالى في كتاب
الصلاوة واما قوله صلى الله عليه وسلم اقضوا الله. فالله احق بالقضاء وقوله دين - [01:20:32](#)

والله يحق ان يقضى. فهذا انما قاله في حق المعدور الا المفترط ونحن نقول ان مثل هذا الدين يقبل القضاء. وايضاً فان هذا انما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم في النذر المطلق الذي ليس له وقت محدود الطرف - [01:20:58](#)

ففي الصحيحين من حديث ابن عباس ان امرأة قالت يا رسول الله ان امي ماتت صوم نذر. افاصوم عنها؟ قال ارأيت لو كان على امك دين فقضى فقضيته اكان يؤدي ذلك عنها - [01:21:28](#)

قال فصومي عن امك وفي رواية ان امرأة ركب البحر فنذرت ان نجاهها الله ان تصوم شهراً. انجها الله سبحانه وتعالى. فلن حتى ماتت. فجاءت فجاءت قرابة لها الى رسول الله صلى الله عليه - [01:21:55](#)

فذكرت ذلك وقال صومي عنها رواه اهل السنن. وكذلك جاء عنده الامر بقضاء هذا الدين في الحج الذي ان لا يفوت وقته الا بنفاذ العمر [01:22:25](#)

ففي المسند والسنن من حديث عبد الله ابن الزبير قال جاء رجل من خثعم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - قال ان ابي ادركه الاسلام. وهو شيخ كبير لا يستطيع ركوب الرحم. والحج عليه افاحج عنه؟ قال انت اكبر ولدك؟ قال نعم. قال

ارأيت لو كان على ابيك دين فقضيته عنه. اكان ذلك يجزئ عنه؟ قال نعم. وعن ابن عباس ان - [01:22:58](#)

امرأة من جهة النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان امي نذرت ان تحج فلن تحج حتى ماتت افاحج عنها؟ قال نعم حجي عنها. ارأيت لو كان على امك دين اكنت قاضي - [01:23:28](#)

اقضوا الله. والله احق بالوفاء. متفق على صحته. وعن ابن عباس ايضاً قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال ان ابي مات او عليه حجة الاسلام افاحج عنه؟ قال ارأيت لو ان اباك ترك ديناً عليه فقال قضيته اكان يجزئ عنه؟ قال - [01:23:48](#)

انا قال فاحجز عن ابيك. رواه الدارقطني ونحن نقول في مثل هذا الدين القابل دين الله احق ان يقضى. فالقضاء المذكور في هذه الاحاديث ليس بقضاء عبادة مؤقتة محدودة الطرفين. وقد جاهر الله وقد جاهر الله - [01:24:17](#)

الله سبحانه بتفوتها بطرها وعدوانها. فهذا الدين مستحقه لا يعتد به ولا لا يعتد. احسن اليك. لا يعتد به. ولا يقبله الا على صفتة التي شرعه عليها ولهذا لو قضاها على غير تلك الصفة لن تنفعه - [01:24:47](#)

فصل الله المستعان احسن الله اليكم. يقول السائل في حديث جبريل لما جاء يسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الاسلام والايام والاحسان بين ان ابي صلى الله عليه وسلم بعدها للصحابة - [01:25:17](#)

بان اه هذا جبريل اتاهم يعلمهم بما المقصود بتعليم جبريل؟ مع ان كلامه عليه السلام كان اسئلة سأله للنبي صلى الله عليه وسلم من طرق البيان من طرق البيان ان يسأل العالم - [01:25:55](#)

ليتكلم بالعلم الذي عنده اذا جبريل علمهم بطريقة سؤال النبي وجوابه هم علموا علموا من جواب النبي عليه الصلة والسلام وما وسعال جبريل ما هو الا سبب وهذا كثير يقصد اه الشخص - [01:26:26](#)

يعني تكون هناك مسألة يعني الناس مفرطون فيها وغافلون عنها. فيأتي احد الناس فيسأل من عنده علم عن حكم هذه المسألة من اجل ماذا من اجل ان يعلم الناس ان هذا الذي هم عليه مثلاً حرام وانه غلط او انه جهل - [01:27:02](#)

وطرح السؤال ليعلم الناس والحقيقة انه ان السائل لم يعلم الناس. لكنه تسبب او هو السبب في تعليم الناس نعم احسن الله اليكم. يقول السائل قوله تعالى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا - [01:27:26](#)

ما المقصود من التعارف او الحكمة المشار لها من التعارف بين الشعوب والقبائل لو لم يكونوا شعوباً وقبائل كيف يعرف بعضهم بعضاً لكن الناس الان يقال فلان ابن فلان هذا من تميم. هذا من قريش. هذا من كذا - [01:28:01](#)

هذا من ثقيف فالقبائل سبب للتعرف من فلان؟ فلان ابن فلان فلان ابن فلان الفلاني ينتهي الى قبيلتي يجعلهم شعوباً وقبائل من اجل ان يتعارضوا يعرف بعضهم بعضاً لو لم يكونوا - [01:28:32](#)

انواع ما تعاونوا لو صاروا كلهم يعني قبيلة واحدة كلهم ما في فايدة لكن الان يفرق الناس بعضهم بعضاً بالانساب ولهذا تقول فلان ابن فلان اه ايش ايش بعد يا محمد ابن خالد - [01:29:03](#)

اخويا التميمي وهناك وسائل للتعرف غير كونهم شعور قد يكون شعوباً وقبائل من حيث الانساب وقد يكونون شعوباً باعتبار البلاد

والاوطان ولها اختلاف الاوطان هي من اسباب التعاون يكون بالانساب وبالاوطان - 01:29:30

وقد يكون بالصناعات ولها يقال فلان القصاب او الزيات اول بناء مميزون ويعرف بعضهم بعضهم بالصناعات لكن اول وسيلة للتعرف على النسب نعم احسن الله اليكم يقول السائل هل يجوز - 01:30:03

ذكر الله تعالى في مكان مخصص للاغتسال وليس فيه مرحاض آآ مخصص ايش؟ مخصص للاغتسال وليس فيه مرحاض للبول او الغائط يجوز يجوز ان تذكره ولكن يعني بشيء من حفظ الصوت ما يجعله كمسجد تقرأ فيه القرآن - 01:30:35

اذكر ربك احسن الله اليكم يقول السائل هل يلزم من اراد الجمع بين الصالاتين تقديم النية قبل الصلاة الاولى المجموعة هذا يتشرطه بعض الفقهاء الصحيح انه لا يتشرط فلو انك صليت الظهر - 01:31:10

ثم بدا لك ان تصلي العصر ت يريد ان ترحل الان جاز ان تصلي العصر ولو لم تنوى الجمعة قبل الظهر نعم هذا هو الصحيح احسن الله اليكم يقول السائل قوله تعالى وقل ربى ادخلني وقل ربى ادخلني مدخل صدق الآية - 01:31:39

هل هذا الدعاء مطلق في اي وقت له مناسبات لاعمال ومناسبات ابدا في اي وقت صدق واخرجني مخرج صدق اجعل كل يعني دخولي وخروجي كله متضمن للصدق كله حق نعم - 01:32:04

احسن الله اليكم يقول السائل رجل يلبس من فضة حول عنقه وعند نصبه قال انه يعني من الام في الفقرات وان آآ لبس الفضة علاج لها فما حكم ذلك اذا اذا ثبت طيبا - 01:32:34

لا بأس نعم احسن الله اليكم. يقول السائل حديث حديث افلا يغدو احدكم الى المسجد فيتعلم او يقرأ ايتين من كتاب الله عز وجل خير له من ناقتين الحديث هل يدخل فيه من يقرأ القرآن في صلاته النافلة - 01:33:20

او يقرأ اه في الفريضة في المسجد الحديث يتعلم قد حفظ القرآن من قبل هذا فيه من يتعلم اية او ايتين يتعلمهن ولم يكن ويتعلم اية او خير له من قومه او - 01:34:10

ناقتين نعم احسن الله اليكم. يقول السائل ما حكم المداومة على اربع ركعات قبل صلاة الظهر واربع ركعات بعدها. لا بأس ورد هذا في حديث بنى له بيت في الجنة - 01:34:47

لكن الراتبة ركعتان قبل الظهر وركعتان بعدها وتتأكد الاربع قبل الظهر. لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن على شيء من النوافع اشد تعاهدا من اربع قبل الظهر وركعتين قبل الفجر - 01:35:13

نعم احسن الله اليكم. يقول السائل ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بالنبياء في حادثة الاسراء والمعراج فكيف ذاك والاعمال قد انقطعت احوال البرزخ لا تقاس واحوال الانبياء - 01:35:43

لا يقاس بهم غيرهم يعني هذا شيء خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم وبالنبياء في في هذه الورقة وفي هذه القصة ومن قال لك ان اعمال الانبياء تنقطع احسن الله اليكم - 01:36:15

يقول السائل ويقول كذلك وورد انه من بعضهم وهم يصلون في قبورهم. هذا وارد في شأن موسى والجواب هو الجواب كل هذا ما صح منه عام النابه ولا يقاس عليهم - 01:36:54

من الانبياء من الفضائل والخصائص ما ليس لسواهم. نعم احسن الله اليكم. يقول السائل هل يجوز للزوجة ان تأخذ من مال زوجها خفية لشراء بعض الكماليات وتسدل بحديث هند اذا كان زوجها لا يعلم - 01:37:23

ما دام الكماليات اما اذا كانت من الضروريات فان انها من النفقة الازمة فلها ان تأخذ. اما كما تقول والكماليات ما لها حد اذا كانت تعرف ان زوجها لا يحبها. هذه الكماليات ولا لا يرغب شرائه ولا يرغب بشراءه فلا تأخذ - 01:38:06

نعم احسن الله اليكم. يقول السائل ما رأيكم في من يقول ان القول بان القرآن نزل جملة الى اللوح المحفوظ ثم نزل مفرقا انه دخيل على اهل السنة ويتعارض مع قوله تعالى قد سمع الله قول التي تجادلك وقوله والله يسمع تحاوركم - 01:38:31

فسماه وقت نزوله وانه يلزم من كونه نزل جملة ان يكون مخلوقا لأن الذي في اللوح المحفوظ هو مقادير الخلائق والقرآن كلام الله غير مخلوق واما قوله بل هو قرآن مجيد في لوح محفوظ - 01:38:59

وصف القرآن كما قال الله وانه لفي زبر الاولين ووصف القرآن بانه الموجود فمارأيكم بمن يقول هذا القول المعروف عند اهل السنة
ان القرآن نصا ما مكتوب في اللوح المحفوظ - 01:39:23

لانه مجرد ذكره في زبر الاولين فلننصر قرآن وفي اللوح المحفوظ وقد جاء هذا المعنى في ايات بل هو قرآن مجيد في في لوح
محفوظ والكتاب المبين انا جعلناه قرآنا عربيا - 01:39:51

يا قومي وانه في ام الكتاب لدينا العلي الحكيم فما فما تذكره عن هذا القائل هو غلط مبني على غلط. نعم احسن الله اليكم. يقول
السائل من السنة صلاة ركعتين بعد كل وضوء - 01:40:26

في بعض الاحيان يصادف وقت نهي. يجوز مرورة سنة الوضوء هي من ذوات الاسباب كتحية المسجد نعم احسن الله اليكم. يقول
السائل لي دين عند رجل وهو فقير الحال ولا يستطيع وفاء ديني فهل لي ان اعتبر - 01:40:55

اه دين هو زكاة مالي الصحيح عند اهل العلم انه لا يجوز لا تحتسب الدين عند الميسر زكاة لمالك لان هذا ما ما ينفع الفقير باكل
وشرب لانه معدم - 01:41:21

انت ما اعطيته شيء لم تعطي شيئا يسد رمقه وال الصحيح ان الدين على الميسر لا يحتسب زكاة في ابراءه. نعم احسن الله اليكم يقول
السائل ما حكم التقسيط الذي فيه شرط - 01:41:42

وهو في حال التأخير عن السداد يدفع مبلغ زائد عن كل يوم تأخير هذا ولليب الجاهلية الزيادة في الدين في مقابل الزيادة في في
الاجل او في مقابل التأخير هو الربا الصريح - 01:42:09

ولهذا نص علماء العصر على انه الشرط ان الشرط الجزائي كان من هذا النوع فانه لا يجوز نعم احسن الله اليكم يقول السائل كيف
افرق بين المكيل والموزون المكير والموزون هذا معروض عند - 01:42:43

الحبوب والسوائل المكيلة الحبوب كلها مكينة. البر والشعير والرز والذرة والدوخة والسوائل الزيت والسمن وكذلك الانواع الأخرى
كمثل البترول البنزين بكير كلها مكيرة السوائل كلها مكينة والموزون مثل المعادن. الذهب والفضة والحديد والرصاص. هذه موزونة -
01:43:15

نعم احسن الله اليكم يقول السائل اه رجل عليه دين ولم يستطع تسديد هذا الدين ومعه سيارة وقال فقال خذ هذه السيارة بالمثل
الذي اعطيتني وكان سعرها اكثر من الدين - 01:44:07

الذى عليه فهل يجوز اخذ هذه السيارة مقابل اسقاط الدين يجوز اذا تنازل صاحب السيارة انه عطاها اياده في مقابل دينه يجوز لكن
ينبغي للذى له الدين ان يرد عليه الفرض - 01:44:45

واحسانا اليه الدين عشرة الاف والسيارة تساوي خمسة عشر الف ينبعى ان يعطيه خمسة الاف لكن بالنسبة لمن عليه دين لا مانع ان
يتنازل عن سيارته في قضاء دينه ولو كانت قيمته اكبر - 01:45:09

نعم احسن الله اليكم يقول السائل هل الربا خاص اه بالأشياء الستة المذكورة في الحديث ام ان الربا يجري في كل مكيل او موزون؟
هذا مسألة خلاف واسع بين اهل العلم لعله يأتي الكلام فيها. لا يزال الكلام في الربا لا لم ينتهي - 01:45:31

نعم احسن الله اليكم يقول السائل او تقول السائلة هل يجوز ان اشتري حوارا من الذهب قيراط اربعه وعشرين بخاتم قديم امتلكه
قيراطه واحد وعشرين مع العلم ان كلها متساوية في الوزن. نعم اذا كانوا متساوين في الوزن جائز - 01:46:00

نعم احسن الله اليكم. يقول السائل اه يشتهر عند العوام قولهم ان القطعة لها سبعة ارواح فما حكم هذه العبارة؟ هذه خرافه من
خرافات العوام. نعم احسن الله اليكم - 01:46:31

يقول السائل هل هناك ندب في الشريعة لحفظ القرآن ام ان اه هذا الفضل عام في قراءته وتدرجه يقول هل هناك ندب الشريعة.
ندب. نعم. اه لحفظ القرآن ام ان الفضل في قراءته وتدرجه؟ يعني فيه الندب الى حفظ القرآن - 01:46:58

قراءة وحفظها وهذا منهج الصحابة والتابعين كانوا يحفظونه القرآن وحفظهم من اجل المكاسب من اجل المكاسب سبحان الله نعم
احسن الله اليكم يقول السائل قال اه ابن قدامة في المغني - 01:47:28

فصل والقسم بصفات الله تعالى كالقسم باسمه وصفاته تنقسم ايضا ثلاثة اقسام ثم اذ ذكر القسم الثاني فقال الثاني ما هو صفة للذات ويعبر به عن غيرها مجازا كعلم الله وقدرته - [01:48:07](#)

والسؤال هل يصح ان يقال يعبر به عن غيرها مجازا النصوص يجب اجراءها على ظاهرها ولا يجوز حمل شيء منها على المجاز في صفات الله الدالة على العلم والحياة والسمع والبصر كلها على حقيقتها وليس وليس بشيء منها مجاز - [01:48:34](#)

هذه الجملة عن ابن قدامة رحمه الله لعلها لا تصح او ان صحت فلا يوافق على على قوله ودعوه انه يعبر بها عن غيرها مجازا نعم احسن الله اليكم. تقول السائلة عبر الشبكة - [01:49:17](#)

هل يجوز مقاطعة ابني البالغ لمدة اه او لمدة تزيد عن ثلاثة ايام وذلك لتهاونه في الصلاة وكان يصلحها بدون وضوء. اعوذ بالله يجوز يجوز هجره سنين اذا لم يستجب - [01:49:43](#)

فوق ثلاثة ايام لان هذا هجر لحق الله. ليس هجر لحق شخصي الهجر لله تأديبا على فعل منكر يجوز ما لا يحد بمدة بما يحصل به المقصود. نعم احسن الله اليكم - [01:50:10](#)

يقول السائل انكري عليه واغلطي له القول. فان الصلاة اعظم الواجبات على المسلم وهي عمود الاسلام وكونه يصلح بلا وضوء ليست صلاة من يصلحها غير وضوء لم يصلح ابدا. نعم - [01:50:33](#)

احسن الله اليكم يقول السائلة عبر الشبكة زوجي لا يصلح وناصحته دون جدوى. فما نصيحتكم لا تبقي عنده. ولا تمكني من نفسك اذا كان مصرا على هذا لا تمكنيه من نفسك - [01:50:59](#)

ولا تبقي معه فارقية اختلعي منه تخلصي منه نعم احسن الله اليكم يقول السائل اذا كان الرسول صلى الله عليه وسلم يستغفر مائة مرة باليوم واذكار الصباح والمساء كل واحد منها - [01:51:20](#)

فيها مائة استغفار فهل هذا يدل ان الرسول كان يتترك ذكر الصباح او المساء ليستغفر فقط مائة لا ما يدل الحديث في ابو جبل ليس فيه تعرض لاذكار الصباح والمساء - [01:51:47](#)

في عنا انه يستغفر الله ويتوسل اليه في اليوم مائة مرة او كانوا يعدون له في المجلس الواحد اكثر من سبعين مرة. اللهم اغفر لي وتب علي. يقول اللهم اغفر لي وتب علي. اللهم اغفر لي وتب علي - [01:52:17](#)

نعم احسن الله اليكم. يقول السائل يقول اه فتاة يتيمة ما نوصي الشرع عليها اخوها فهل يمكن تزويجها اه دون ضرورة وجود صك الورثة اذا كان اخوها شقيقها ليس هناك من هو اولى منه من عصبتها بزوجها - [01:52:36](#)

والماذون الذي يشرف على العقل والذي سيتولى التثبت في هذا يتثبت اللي يعرف هل هذا شقيق او ليس بشقيق؟ هل في من هو اقرب منه نعم احسن الله اليكم. يقول السائل - [01:53:34](#)

الموفق ابن قدامة في لمعة الاعتقاد هل قرر مذهب التفويض في الصفات في في بعض كلام ما يشعر بهذا يعني في بعض الاشياء نعم ولكنه لا لا نسبه لا نقول انه - [01:53:59](#)

من اهل التفويض لانه يتثبت كثير من الصفات نعم رحمه الله احسن الله اليكم. يقول السائل عانيا الكثير من الاستهزاء والسخرية بسبب ان في الكبير فهل يجوز لي القيام بتصغيره - [01:54:23](#)

اذا كان خلقة فلا تغير خلق الله اذا كان ناتج عن سبب فعالجه نعم احسن الله اليكم يقول السائل عبر الشبكة افطرت في نهار رمضان قبل الشروع في عملية زراعة - [01:54:53](#)

اه شعر وهي غير ضرورية وكان يمكن تأجيلها اه وسبب الافطار اه هو لابد من تناول عقار كان لزاما علي اخذه لكنني اتممت صيام ذلك اليوم ثم قضيتها فيما بعد - [01:55:28](#)

الحمد لله لو اديت ما عليك وغفر الله لنا ولك ويقول وقد تكرر الامر معي ثلاثة ايام فاتممت صيامها وقضيتها فهل علي كفارة؟ ليس عليك كفارة اديت ما عليك والحمد لله نعم - [01:55:56](#)

احسن الله اليكم. يقول السائل كذبت وحلفت كذبا واريد ان اتوب فماذا افعل على الامر بينك وبين الله. ان كانت حلفك يتعلق بحق

من حقوق الناس. فلابد ان يعني تستحل من ظلمت وان كان فيها ظلم - [01:56:19](#)

ان كان فيها ظلم فلابد ان تستحل صاحب الحق ولا تصح لك توبة الا بداية. اما اذا لم لا ليس لاحد فيها حق من الناس فتب بينك وبين ربك بالندم والعزم - [01:56:45](#)

على الا تعود وان تترك الاسباب التي اوقعتك في هذه في هذه اليمين المحرمة بتعمل انتهى - [01:57:01](#)